

غريب الحديث لابن الجوزي

في الحديث لا يَوْؤُمْ مَنْ ذَكَرَكُمْ أَنْ تَصْرُحُوا وَلَا أَرْبَنُّ وَلَا أَقْرَعُ الْأَنْصَرُ الْأَقْلَفُ
وَالْأَرْبَنُّ الْحَاقِنُّ وَالْأَقْرَعُ الْمُؤَسَّوْسُ .

في الحديث فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَءَهُ نَصَّ النَّصَّ التَّحْرِيكُ حَتَّى يَسْتَدْخِرَ مِنَ
النَّصَافَةِ أَقْصَى سَيْرِهَا وَالنَّصَّ أَصْلُهُ مِنْتَهَى الْأَشْيَاءِ وَغَايَتُهَا وَمِنْهُ قَوْلُ
عَلِيٍّ إِذَا بَلَغَ النَّسَاءُ نَصَّ الْحَقَاقِ فَالْعُصْبَةُ أُولَى وَنَصَّ الْحَقَاقِ غَايَةُ
الْبُلُوغِ يَعْنِي إِذَا بَلَغَتْ الْمَبْلَغَ الَّذِي تَصْلُحُ أَنْ تُخَاصِمَ وَتُخَاصَمَ وَهُوَ
الْحَقَاقُ فَالْعُصْبَةُ أُولَى بِهَا مِنْ أُمَّهَا .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ مَا كُنْتُ صَانِعَةً لَوْ عَارَضَكَ رَسُولُ اللَّهِ بِبَعْضِ
الْفَلَاوَاتِ نَاصَّةً قَلْبُوصًا أَوْ رَافِعَةً لَهَا فِي السَّيْرِ .

قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مَا رَأَيْتُ أَنْ نَصَّ لِلْحَدِيثِ مِنَ الزُّهْرِيِّ أَوْ رَفَعَهُ لَهُ
يُقَالُ نَصَّ الْحَدِيثَ إِلَى فُلَانٍ أَوْ رَفَعَهُ .

قَالَ كَعْبٌ يَقُولُ الْجَدَّارُ أَحْذَرُونِي فَإِنِّي لَا أَنْصُ عِبْدًا إِلَّا عَذَّبْتُهُ .

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لَا أَسْتَقْصِي عَلَيْهِ نَصَّ الرَّجُلِ غَرِيمَهُ إِذَا اسْتَقْصَى عَلَيْهِ .
فِي الْحَدِيثِ وَمَا يُنْصَنُصُّ بِهَا لِسَانُهُ أَوْ يُحَرَّرُ كُهُ يُقَالُ نَصَّنَا لِسَانَهُ
وَنَصَّنَا صَهً بِالصَّادِ وَالضَّادِ لَغْتَانِ إِذَا حَرَّكَهُ .

وَمِنْهُ حَيَّةٌ نِصْنَاصٌ إِذَا كَانَتْ سَرِيعَةً التَّلَوِّيَ لَا تَثْبُتُ مَكَانَهَا